

هل يجوز للمرأة أن تقبل أخاها من الرضاعة؟ الشيخ ابن حميد -

مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

تقول في رسالتها انا امرأة لاخ من الرضاعة وسلم علي وقبلته على اعتبار انه اخي وانا آآ وانا احرم عليه فعاب علي بعض الحضور
هذا السلام ارجو افادتي عن مدى صحتك - 00:00:00

اعتقادي ومدى صحة عبيهم علي. واخيرا ارجو ان يبارك الله في عمركم. وان يمدكم بعلم من عنده يا اخت شين عين عين من الرياض
تقولين ان لك اخا من الرضاعة - 00:00:18

وانك قبلتنيه لا ما يجوز لك يا اخت شين عين عين اما انه محرمنك نعم وانك تفشنين له لا بأس. اما التقبيل فلا يجوز ان تقبلني بفمك
وتضعني فمك على فمه او على خده - 00:00:35

حتى ولو كان والدك ولو كان اخوك يعني ولو كان اخاك هذا لا يجوز فان تقبيل المرأة مع فمها للزوج فقط فلا يجوز للاب ان يقبل بنته
مع فمها اذا كانت كبيرة - 00:00:57

ولما ان المرأة ايضا تقبل ولدتها مع فمها انما يقبل الولد رأس امه لا بأس. او هي تقبل رأس ولدتها. او انت تقبلين رأس اخيك من النسب
او اخيك من الرضاع او ابيك من الرضاع - 00:01:19

اما التقبيل بوضع الفم في الفم هذا لا يجوز لا في حق الاخ من الرضاع ولا الاخ من النسب ولا الاب ولا العم ولا الخال انما هذا خاص
بالزوج اما كشفك له فهذا لا بأس به. فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب والله اعلم. احسنت -
00:01:39

بارك الله فيكم - 00:02:03